آستان قدس

کتابخانه مرکزی آستان قدس رضوی

مرآة العقول فی شرح اصول الدین

نام کتاب ...

مؤلف متن ...

شارح .... مترجم ....

تاریخ تحریر ۱۳ نوع خط نسخ تعداد سطر ۲۱

جزء کتب کلام زبان عربی عدد اوراق ۳۹۰

طول ۳۱ عرض ۲۰/۵ شماره عمومی ۲۲۳۰۵

وقفی / خریداری ... تاریخ وقف / خریداری فروردین ۱۳۷۰

ملاحظات ...

کلام شیعه   عالم الملک ... بانک

از اول تا صفحه (۵۵) ملاک است
در نسخه باقی موجود نباشد

قطعه ... ۲ / ۴۶

کتابخانه ناصریه لکهنؤ
قسم دوم
کتب وقف کرده علامه حامد حسین صاحب ره

اشعار ... منسوب به ...

۲۰۱

٣٦٤ جلد ثانی

جواب المصنف عن الاستدلال الرازي بآية والسابقون الاولون الا على فضل ابي بكر وانا اقول مستعينا بالله قبل ان نشرع في تضعيف كلامه فهم مجملا في ذلك وهو انه لا شك في ان قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين شاملا على مذهب من يقول ان الجمع المحلى باللام يفيد العموم والاستغراق لجميع من آمن بالله ورسوله خالصا مخلصا وسبق بالهجرة قربة الى الله تعالى الا من دل الدليل على اخراجه من ذلك العموم فلو اثبت لنا احد ان ابا بكر كان آمن بالله ورسوله خالصا مخلصا وهاجر كذلك ولم يحدث حدثا خرج بسببه عن ذلك الحكم للزم علينا على هذا المذهب في اللام ان نقول بتفضيله وصحة خلافته لكن لما كان الايمان والنية من الامور الباطنية التي لا اطلاع عليها الا الله تعالى لا يمكن اثباتهما الا بقول الله تعالى ورسوله صلى الله عليه واله وهذا مفقود فيما نحن فيه اما قول الله تعالى فظاهر واما قول الرسول صلى الله عليه واله فلان كلما ذكروه ورووه في كتبهم لا يصلح ان يصير حجة على الامامية وقد ظهر من ابي بكر امور يدل الكتاب والسنة على تقدير صحة ايمانه وهجرته انه مستثنى من الحكم المذكور في تلك الآية وانما قلنا ان الايمان شرط في ترتب الثواب المترتب على السبق في الهجرة للاجماع والاتفاق من اهل الاسلام ولا استبعاد في ان يكون الكافر مهاجرا كما سيظهر عن قريب ان شاء الله تعالى من رواية الطبقات ان عبد الله بن اريقط الدئلي كان دليلا للنبي صلى الله عليه وآله ومهاجرا معه وهو يومئذ على الكفر على انه قد ورد في المشكات ما يدل على ان المهاجرين انما الذين انتهوا عما نهى الله تعالى عنه وعبارته هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه والمهاجرون من هجر عما نهى الله عنه اما اعتبار النية فلما رواه البخاري في صحيحه باسناده عن التيمي يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرء ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او

الخلافة والامارة عن بني تيم واوسلم الفانية فنقول توبتها لا يسمن ولا يغني من جوع
لانها موقوفة على ارضائه وعلى ابراء ذمتها من جميع من قتل في ذلك اليوم وهم على
ما روي ثلثون الفا وعلى ارشاد من ضل باغوائها وكل ذلك لم يقع وانما قلنا توبتها موقوفة
على ارشاد من ضل باغوائها لان ذلك مذهب اهل السنة وورد في احاديثهم الصحيحة
منها ما اورده الكواشي في تفسيره في سورة التحريم في ذيل تفسير قوله تعالى يا ايها الذين امنوا
توبوا الى الله توبة نصوحا وروى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه واله انه قال الندم من ما
التايب لا قال اذا تاب العبد ولم يرض الخصماء فليس بتائب الحديث ويؤيده ما رواه صاحب
كتاب الفلاح في الباب الثامن والاربعين من الكتاب السادس والثلثين في ترجمة
احمد بن حنبل من ان البخاري اراد ان يسمع من الامام احمد بن حنبل فابى لانه قال بخلق
القران في البداية فاعتذر البخاري وقال اني تبت من هذا القول قال فما نصنع بالذين
اغويتهم ه ثم المقصد الرابع في الامامة من كتاب عماد الاسلام ويتلوه المقصد الخامس
في المعاد بتوفيق الله تعالى وبه الاعتصام تمام شد

كتبه العاصي المعاصي اشرف علي غفي عنه

خير باد فرمايند

٢٨٦
كتبخانه ناصريه لكهنؤ
قسم دوم
كتب وقف كرده علامه حامد حسين صاحب